

التعليق

على

نواقض الإسلام

تأليف

أبي عبد الله محمد المصنعي

وفقه الله تعالى



زوائد المؤلفات على
كتب المنهج الدراسي الميسر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه، أما بعد:

دَرسُنا(١) في كتاب نواقض الإسلام للشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله تعالى، نقرأه في مجلس واحد باختصار.

النواقض جمع ناقض وهو المفسد بمعنى: المخرج من الإسلام.

فمن وقع في ناقض من هذه النواقض ولم يوجد مانع فإنه يخرج من الإسلام.

– والعلم بنواقض الإسلام مهم حتى ينجو الإنسان من الشر، فمعرفة الشر يكون للتخلص منه وعدم الوقوع فيه.

****

(١) كان مجلسًا علميًّا في الروضة بشبوة ١٤٤٦ هـ، والله الموفق.

قال رحمه الله تعالى: اعلَمْ أنّ من أعظم نَوَاقِضَ الإسْلَامِ عَشَرَةً نَوَاقِض:

الأَوّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبادَةِ الله تعالى

قال الله تعالى: (إنَّ اللهَ لَا يغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ) وقال (إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) ومنه الذبحُ لغيرِ الله، كمن يذبحُ للجنِّ أو للقبر.

التعليق:

الشرك المخرج من ملة الإسلام هو: كل قول أو عمل أو اعتقاد وصفه الشرع بالشرك وكان مخرجًا من الملة.

فالشرك يكون بالقلب ويكون كذلك باللسان ويكون كذلك بالجوارح. بالقلب كالرياء التام وباللسان كدعاء غير الله تعالى، وبالجوارح كالذبح لغير الله كما مثل المؤلف

ويكون أيضًا في الربوبية كمن يعتقد أن لله شريكًا في بعض صفات الربوبية كالخلق والتدبير والنفع ودفع الضر وما أشبه ذلك. ويكون في الألوهية كمن يصرف عبادة لغير الله سبحانه.

ويكون في الأسماء والصفات وذلك باعتقاد أن غير الله عز وجل له شيء من خصائص الأسماء والصفات التي لله سبحانه.

وقوله: (ومنه الذبح لغير الله) الذبح عباده قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [سورة الكوثر:٢]، فمن ذبح لغير الله تعالى فقد صرف العبادة لغيره، فهو شرك.

وهنا قاعدة: ما ثبت أنه عبادة فصرفه لغير الله سبحانه وتعالى شرك أكبر.

****

الثّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وبَيْنَ اللهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ ويسْأَلُهُمْ الشّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ كَفَرَ إِجْمَاعًا.

التعليق:

وهذا هو من الشرك بالله تعالى، وخصه لكثرة من يقع فيه ممن يدعي الإسلام.

وحجج صرف العبادة لغير الله تعالى كثيرة منها دعوة القُربة والشفاعة، ولا يهم ما هي الدعوى، المهم هو العمل والعقيدة، فمن عبد غير الله عز وجل لاعتقاده أنهم واسطة فقد أشرك مرتين: أشرك في العبادة في الألوهية وأشرك في الربوبية، فحيث اعتقد أن الله تعالى بحاجة إلى واسطة فهذا شرك في الربوبية وإساءة ظن بالله سبحانه وتعالى، وتمثيل له بالمخلوق.

وقد ذُكر هذا في قول الله عز وجل عنهم: : ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ۝٣﴾ [سورة الزمر:٣]، ودعواهم أن الله تعالى يحتاج إلى واسطة كذب وفعلهم الذي هو صرف العبادة كفر كما في آخر الآية.

****

الثالثُ: أنَّ مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ المُشْرِكِينَ أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ، كَفَرَ إجماعًا.

التعليق:

هذا في حق المشركين الواضحين، من لم يكفر المشركين الذين كفرهم واضح ظاهر فهو كافر كمن يشك أو يقول: لا أكفِّر اليهود والنصارى. أو يقول: لا أكفِّر البوذية مثلًا.

فهذا كافر، لأن قوله يتضمن تكذيب الآيات والأحاديث الواردة في كفر من أشرك أو كفرَ بالله سبحانه، ومن شك في كفرهم كمن يقول لا أدري هم كفار أم لا؛ فهو كمن لا يكفرهم.

(أو صحح مذهبهم) مذهبهم هنا عقيدتهم، من قال مثلاً: عقيدة النصارى أن الله ثالث ثلاثة صحيحة. فهذا كافر خارج من ملة الإسلام، قال الله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿١﴾﴾ [سورة البينة:١]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ﴿٦﴾﴾ [سورة البينة:٦]. فسماهم الله تعالى كفارًل ومشركين وذلك يشمل جميع الكفرة.

(كفر إجماعًا) أجمع العلماء على أن من كان هذا حاله أنه كافر.

وأما من في كفره لَبْس أو خلاف كتارك الصلاة، فلو قال شخص: من لم يكفر تارك الصلاة فهو كافر. فهذه قاعدة باطلة. أو قال: الحاكم الفلاني المسلم كافر ومن لم يكفر هذا الحاكم فهو كافر. أيضًا هذه قاعدة باطلة، فما كان فيه خلاف أو لبس لا يدخل في هذا الناقض.



الرابع: مَن اعتقَد أنَّ غيْرَ هَدْيِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أكمَلُ مِن هَدْيِه، أو أنَّ حُكْمَ غَيرِه أحسَنُ مِن حُكْمِه، كالذي يُفَضِّلُ حُكْمَ الطَّواغيتِ على حُكْمِه؛ فهو كافِرٌ.

التعليق:

الهدي بمعنى الدين والعقيدة، فمن رأى أن عقيدة غير الإسلام أفضل من عقيدة الإسلام ومن الهدي والدين والسنة التي كان عليها النبي صلى الله عليه وسلم فهذا مرتد عن دين الإسلام لأن الله عز وجل قال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [سورة النساء:٨٧]، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إن خير الهدي هدي محمد).

ويلحق أيضا بذلك الذي يفضِّل حكم الطواغيت، أي: حكم غير الله تعالى على حكم الله تعالى، أو يستحل فيقول: إن الحكم بغير ما أنزل الله حلال أو جائز ليس فيه شيء فهذا يرتد عن دين الإسلام، وأما من وقع في شيء من ذلك ويرى نفسه عاصيًا، كمن يزني ويرى نفسه عاصيًا لا يكفر، لكن من يزني ويرى أن الزنا حلال، أو يقتل النفس المحرمة ويرى أن القتل حلال؛ فهذا يخرج من ملة الإسلام باستحلاله.

والكلام على الحكم بغير ما أنزل الله تعالى كذلك، من اعتقد أنه يجوز أو أن حكم غير الله تعالى أفضل فهذا يرتد، وأما من رأى نفسه عاصيًا أو تحت حجج أو مضطر فهذا لا يكفر، وعلى ذلك يتنزل قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

وهذا الحكم عام من لم يحكم بما أنزل الله تعالى فهو كافر، أما عند الحكم على شخص بعينه كأشخاص من القبائل يتحاكمون إلى الأعراف والأسلاف ويقولون هذه الأحكام واجبة وجائزة؛ فإنك هنا ستنظر إلى الشروط والموانع، وهكذا أيضًا الحكام.

والعلماء يتورعون كثيرًا في الحكم على المعين، وإن كانوا يطلقون أشياء على وجه العموم.

****

الناقض الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولو عمل به كفر والدليل قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ .

التعليق:

محبة الله تعالى ومحبة رسله ودينه من الإيمان والتوحيد، والكفر ضد الإيمان؛ فمن أبغض الله عز وجل أو رسله أو دينه فإنه يصير كافرًا، قال الله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ . كره ما أنزل الله تعالى من الشريعة فأحبط أعماله بمعنى أنهم كفروا فأحبط أعمالهم، وهذا البغض لا يكون إلا من كافر أو منافق نفاقًا أكبر، لا يصدر من مسلم ولو كان عاصيًا؛ وإنما هذا من شأن المنافقين والمرتدين ولو كان البغض هذا لبعض جزئيات الدين كمن تبغض الحجاب لماذا تبغض الحجاب؟ لأنه من الإسلام فهذه تكفر، وهكذا أيضًا من أبغض مثلًا القرآن أو تلاوة القرآن وهو يعلم أن هذا من الدين فإنه يكفر؛ فما تعلق بالدين من أبغضه فهو كافر ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ .



الناقض السادس : من استهزى بشيء من دين الله تعالى أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ .

التعليق

الاستهزاء بمعنى: الاستخفاف والسخرية، ووهو خلاف الشرع والفطرة، فالقلوب والناس مفطورون على تعظيم ما يعبدون، وعلى تعظيم الدين الذي يدينون به، سواء كان حقًّا أو باطلًا، فكفار قريش بذلوا أموالهم ودماءهم من أجل الأصنام لاعتقادهم أنها آله، وهكذا عباد البقر لو آذيت البقر سيعادونك ويبذلون جهدهم في قتالك أو صدك، إذاً تعظيم المعبود فطري، والرسل والأديان تعظيمها فطري، فإنه لا يستهزئ بها إلا من خلى قلبه عن الدين، فهذه الثلاثة الأشياء لا يُعذَر بالجهل من يفعلها على الصحيح، من يسبُّ الله تعالى ويقول: أنا جاهل. لا يُقبل هذا منه أو يسبُّ الدين أو الرسل فهذه الأشياء لا يُقبل فيها الجهل لأنها أشياء فطرية، ولذلك كان الذين استهزَوا في حادثة العقبة جزء منهم من أهل النفاق على رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول وجزء ممن أسلموا وكان في إسلامهم ضعف، فخاضوا مع من خاضوا فحكم على الجميع بالردة عن دين الإسلام، ﴿ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ دل على أنه كان عندهم إيمان ،وأن الاستهزاء هو سبب خروجهم من الإيمان.



السَّابِعُ: السِّحْرُ: ومِنْهُ: الصَّرْفُ والعَطْفُ فمَنْ فعَلَهُ أَوْ رضِيَ بِهِ كفَرَ.
وَالدَلِيلُ قَوْلُهُ تعَالَى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فلا تَكْفُرْ﴾.

التعليق:

السحر استخدام الجن في الإضرار بالآخرين، ويصحب هذا الاستخدام عقد أو رقى أو ما أشبه ذلك مما يستخدمه السحرة.

لكن أصل السحر هو استخدام الجن بعد عباداتهم، وعلى هذا فإن الساحر لا يمكن أن يصل إلى السحر حتى يكفر ويخرج من ملة الإسلام، ويصبح دعاؤه وسجوده وصلاته كلها لهذا الشيطان الذي يخدمه.

والسحر منه الحقيقي وهو ما يؤثر في العقول والأبدان، والثاني تخييلي أي: خُيل إلى العين أو السمع، مثل: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾، هل انقلبت الحبال إلى ثعابين حقيقة؟ لا لم ينقلب شيء، لكن السحر وقع على البصر لا على ذات الحبل أو العصا.

قال: (الصَّرْفُ وَالعَطْفُ) الصرف تبغيض المرأة إلى زوجها أو العكس، والعطف تحبيب المرأة إلى زوجها أو العكس، وهذا أيضًا كفر لأنه لا يكون إلا بعبادة الشيطان، ومن ثبت عنه السحر فإنه مرتد ويقتل ولو ادعى التوبة، يقتل فإن كان صادقًا فهو حده، وإن كان كاذبًا فقتله ردةً.



الثامن: مُظَاهَرَةُ المُشْرِكِينَ ومُعاوَنتُهُم عَلى المُسْلِمِينَ، والدَّلِيلُ قولُه تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

التعليق:

مظاهرة المشركين، أي: مناصرتهم ضد المسلمين بأن يقف في صف المشركين بنفسه أو ماله أو غيرهما ضد المسلمين من أجل أن ينتصر الكفر على الإسلام؛ فهذا مرتد، لقوله تعالى ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: كافر وأكدها بقوله: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ الظلم هنا الظلم الأكبر وهو الكفر، فهذا صريح على ردة من أعانى المشركين ليظهرَ دينُ الشرك على دين الإسلام.

لكن من جره طمع الدنيا أو حب الانتقام من أشخاص كما يحصل بين الحكام ربما يستعينون بالكفار فهذا مجرم وفاسق، ويخشى عليه من الكفر.



التاسع: مَن اعتَقَدَ أَنّ بَعضَ النّاسِ لا يجبُ عليهِ اتباعُ النبي صلى الله عليه وسلم، وأنهُ يَسَعُهُ الخُرُوجُ عَن شَريعَتِه صلى الله عليه وسلم كَمَا وَسِعَ الخَضِرَ الخُرُوجُ عَن شَرِيعَةِ مُوسَى عليه السلام؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

التعليق:

أراد به المؤلف والله أعلم الرد على أولئك الذين يزعمون الاستغناء عن الشريعة بالحقيقة، ويقولون: إن الحقيقة أن تخاطب الله تعالى مباشرة، حدثني قلبي عن ربي، وقالوا: من وصل إلى هذه الدرجة فليس بحاجة إلى الشريعة الظاهرة - يعنون: الكتاب والسنة - ويكتفي بالحقيقة الباطنة. يعني: التلقي عن الله تعالى مباشرة والإلهام، واستدلوا أن الخضر وهو عندهم ولي كان يتلقى عن الله تعالى مباشرة، فكان غير ملزم بشريعة موسى عليهما السلام.

وهذا باطل من وجوه: أولاً: الخضر عليه السلام نبي، بدليل أنه قال: ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ﴾، وقوله: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا﴾، وقوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾، أي: فعلته بأمر الله تعالى.

وثانيًا: موسى كان رسولًا إلى بني إسرائيل، والخضر في بلد آخر.

وثالثًا: أن شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عامة لا يخرج عنها أحد، لا من العرب ولا من غير العرب.

فكل هذا يدل على بطلان هذه الشبة التي جاء بها بعض غلاة الصوفية. وقد قال الله جل وعلا: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾.



العاشر: الإعراضُ عَن دين اللهِ تعالَى لَا يتعَلَّمُه، وَلا يَعمَلُ بهِ، والدّليلُ قَوْلُه تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْـمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾.

التعليق:

الإعراض: لا يقبل الإسلام ولا يعارضه، هذا هو معنى الإعراض كما كان أبو طالب، كان يناصر النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لم يقبل دينه، فمات على الكفر.

فلو أن مسلمًا قال: أنا ليس لي علاقة بالإسلام لا عبادة ولا معاملة، فهذا مرتد لأنه ملزم بعبادة الله تعالى.

والإعراض الذي هو كفر ما كان سببه عدم الرغبة في الدين، أما لو أعرض شخص بسبب عارض غفلة نزلت به، أو بعض المعاصي؛ فإن هذا من الفساق ولا يصل به الأمر إلى الكفر.

﴿إِنَّا مِنَ الْـمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ الإجرام هنا الكفر الأكبر.



ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازِل والجاد والخائف، إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً، وأكثر ما يكون وقوعًا، فينبغي للمسلم أن يحذرها، ويخافَ منها على نفسهِ، نعوذ باللهِ من موجبات غضبِه، وأليم عقابِه.

التعليق:

(الهازل) بمعنى المستهزأ، أو المازح، (والجاد) المتعمد، (والخائف)من تعمد فعلها خوفًا من شر غيره، (إلا المكره)وهو: من أُلجِئ وأُكرِه بتعذيب أو ما أشبه ذلك مما لا يقدر على تحمله، فهذا معذور كما في آية النحل: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾.

(وكلها من أعظم ما يكون خطرًا) لأنها تخرج من الإسلام، (وأكثر ما يكون وقوعًا) بين الناس بكثرة، (فينبغي للمسلم أن يحذرها، ويخافَ منها على نفسهِ) ومن آثار الخوف أن يبذل الأسباب التي تقيه من هذا الشرك والكفر والردة.

انتهى شرح هذا الكتاب المختصر المفيد، ونسأل الله عز وجل أن يتقبل منا ومنكم صالح الأعمال، وأن يحفظ علينا ديننا، وأن يختم لنا بالإسلام والسنة، والحمد لله تعالى.

****